

# الدرس الأول من شرح آيات الأحكام الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

مشهور بن حسن آل سلمان

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر  
والانصار من عمل الشيطان فتكلموه لعلكم تفلحون - 00:00:00

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونوعذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا  
هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. وشهاده ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:20

اما بعد يقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا هذه الكلمة ينبغي في ان يصفع لها سمع المؤمن فهي خطاب لجميع المؤمنين. وهي  
خطاب ويأتي بعدها ما هو مهم - 00:00:50

وفي الاستجابة لما ورد بعده فيه تصديق وامثال وهذا هو مقتضى الایمان الاية اغراء للمخاطب بان يمثل او ان ينتهي على حسب  
السياق الوارد فيها. يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر - 00:01:15

خمر ما خامر العقل وغطاه على وجه اللذة نشوة سواء كان من عنب او تمر او برا او شعير او من اي شيء اخر. وقلنا ما خامر العقل  
وغطاه وما ينبغي ان يقال ما اذهب العقل. فالعقل يذهب بغير الخمر ايضا كالبنج مثلا - 00:01:49

العقل يذهب والاحساس يذهب بالبنج وهو ليس بحرام. ولذا ما خامر العقل على وجه اللذة والنشوة التي نسأل الله جل في علاه العفو  
والعافية مبتلى بها من يتعاطى خمر وذكروا فيما مضى ان الله جل في علاه تدرج في تحريم الخمر - 00:02:35

وما زال بعض الناس يقول لا يوجد في القرآن الخمر تحرير الخمر وهذا كذب وزور. وسيأتيانا ان شاء الله تعالى اوجه عديدة في بيان  
حرمة الخمر وان لم يرد في القرآن حرمت الخمر. كما ورد في حرمت الميتة وما شابه - 00:03:05

بل يكاد المتأمل ولا سيما في بعض الآيات ومنها هذه الآية يكاد يجزم ان الخمر حرمت لذاتها ورد في هذا الحديث فيه نظر حيث  
الصحة وصح عن بعض الصحابة والتابعين - 00:03:36

يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر. الخمر النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفر كثيره فقليله حرام وقيد الكثير في رواية عند  
ابي داود ما اسكن الفرق فحسب الكف منه حرام - 00:03:57

العرب لما كانت تصنع الخمر كانت تصنع وجبة من الخمر. ولا يشربون الخمر مرة واحدة في هذه الوجبة بين الحين والحين يصنعون  
خمرا والفرق عشرة لتر ونصف تقربيا فالعرب الذي يشرب الخمر الان ليس كما يشرب الخمر قديما - 00:04:23

نسأل الله العافية الان اشتري خمرا ويشرب لكل يوم اما قديما كانوا يشربون ويصنعون الخمر لفترة من الزمن فكلما خامر العقل  
يحرم وهو والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر خمر وكل مسكر حرام. وفي رواية قال كل مسكر - 00:04:55

حرام. فالعلة من تحرير الخمر ان يغطي العقل وان يقع الاسكار ويكون ذلك عن نشوة وطرب انما الخمر والميسر المصري كله باطل  
النرد الخالي من العوض من المغالبة التي يدفعها احد الطرفين ميسرا. فان لحق النرد - 00:05:26

المغالبة ودفع المال فهو قمار فالميسر اوسع من القمار. فكل قمار ميسرا وليس كل ميسرا قمار وسمى الميسر ميسرا ليسري. تحصن  
المال منه اهل الطرف واهل الالعاب الباطلة الذين يأخذون الاموال هذا الاخذ ميسرا - 00:06:01

من لعب بالنردشير فقد عصى الله ورسوله يقول النبي صلى الله عليه وسلم ايضا من لعب بالنردشير فقد غمس يده في لحم خنزير

ودمه ومن المعلوم ان الانسان قبل ان يأكل يغمس - 00:06:46

الذى يتولع في لعب القمار في لعب الميسر حاله من غمس يده في لحم خنزير ودمه وقبل ان يأكل يغمس وقبل ان يقامر فكل مقامر لابد ان يتولع بهذه الالعاب - 00:07:05

وقد يبتدأ بها ليس على وجه المغالبة. وهي تنتهي به الحال على المغالبة ومنه يعلم السر فيما يبدو لنا من اقتران الخمر بالميسر انما الخمر والميسر وهو ان القليل يدعو الى كثير - 00:07:34

فالخمر الكأس يدعوا الى كأس. والميسر الديسك يدعو الى ديسك قال الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام الانصاب حجارة كانت تنصب. وكانت تعبد من دون الله. وكان يذبح لها - 00:08:05

وكانوا تلطخ بالدماء. وكانت تشرح اللحوم وتوضع عليها. كما ثبت عن قتادة ومجاهد دريج وغير واحد من السلف وهي عبد من الانصام فالاصنم هو ما يصور وينقش وله جثة اما الانصاب احجار - 00:08:35

وكانوا يدمون علىها ايضا في صلة بالخمر الميسر لانهم كانوا يفعلون ذلك عبادة لله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام الازلام قدح ميسر ولكن الله جل في علاه خصها بالذكر - 00:09:06

لانها كانت معلومة عند العرب بل كانوا لا يفارقونها كانوا يصطحبونها هذه الميسر هذه الازلام التي هي قدح الميسر في اسفاره وكانوا يكتبون عليها الله امرني او افعل ثم لا تفعل - 00:09:35

او الله نهاني ثم يكتبون ورقة لا شيء عليها و يجعلونها في خربطة تكون معهم اذا ارادوا ان يفعلوا شيئا نظروا فيها فان خرجت الورقة التي لا شيء فيها اعادوا وكانت الاوراق متشابهة متماثلة - 00:10:04

فاما نظر الله نهاني او الله امرني الله نهاني ترك الفعل الله امرني فعل وهذا في معنى الاستقسام بالازلام الله عز وجل يقول ان تستقسموا بالازلام تستدعون هذه الاوراق وتجعلونها - 00:10:31

سببا لفعلكم او عدمه وكانوا يعلقون عليها خيرا وشرا او شرا. نسأل الله العافية فابتلوا والعياذ بالله تعالى بالانصاب والازلام الانصاب عالمة الشرك والعبادة لغير الله عز وجل والازلام عالمة التكهن - 00:11:02

وطلب علم ما استثار الله تعالى به اللهم اهل الطرف كيف واهل خمر والشرك هذا شأنه المشرك يميل الى الله. والغرب الان ما ابتعد عن الايمان الحقيقي بالله. وبال يوم الاخر - 00:11:40

نرى ماذا يجري في الغرب من الشهوات المسعورة ولا يعرفون حلالا ولا حراما. اسأل الله جل في علاه العفو والعافية انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان. جمع هذه الامور الاربعة بانها رجس - 00:12:09

خبر الخمر. خمر المعطوف عليه سما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس خبر مبتدأ والرجث خبر والرجس نجاسة سواء كانت مادية او كانت معنوية. والمراد هنا ان السياسة المعنوية جمع الله تعالى اصل الشر - 00:12:41

الذى كان عليه المشركون بقوله رجس ثم وصفه بقوله من عمل الشيطان من عمل الشيطان صفة لرجس من عمل الشيطان اي هو كائن من عمل الشيطان وهو رائد بسبب تحسينه وتزيينه للناس - 00:13:14

ويمكن ان تحمل الاية على ظاهرها. وهذا احسن. وحمل الاية على ظاهرها ان هذه الاعمال من الامور التي يمارسها الشياطين فيما بينهم والناس يقتدون بهم بنو ادم يقتدون بالشياطين الذين يفعلون هذه الافعال - 00:13:48

وهذا يتضمن التحسين والتزيين له. لكن هو من عمل الشيطان عمل حقيقي الشياطين يشربون الخمر يلعبون القمار ويعبدون غير الله تعالى ويطبلون علم الغيب من خلال الازلام وان تعدد وتنوعت الوانها - 00:14:16

ثم قال الله عز وجل فاجتنبوا. اجتنبوا كونوا في جانب وهو في جانب فاجتنبوا فعل امر ضمير في الهاء فاجتنبوا. يعود على ماذا؟ عمل الشيطان الضمير عند العرب يعود على اقرب مذكور. اجتنبوا عمل الشيطان - 00:14:53

فاجتنبوا لعلكم تفلحون الفلاح لا يحصل الا بهذا الاجتناب الافصاح قد نعيid النظر في التأكيد على اوجه حرمة الامور المذكورة بما فيها الخمر فالاية فيها عدة مؤكdas لتحريم الخمر. وفي هذا رد صراح على من يزعم ان القرآن - 00:15:29

ال الكريم ليس فيه تحريم الخمر تكليف انما يتعلق بالافعال حرمت عليكم امهاتكم النكاح. حرمت عليكم الميتة انما وردت في الأكل لكن  
الخمر حاءت بهذا التخصص الميتة بهدف فيما اوهما اوهما دين فقد طه الخمر ليس فيما فائدة - 18:16:00

من لعن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة في الخمر والخمر والنهي منصب على ذات الخمر وعلى ذات الميسر على ذات الانصاب  
وهما ذات النزال والمتأملة للآيات: حد تأكيدا على تحريم الخمر: اكتبه: ١٢٥ الم١٢ للعام الميلادي - ٥٢:١٦:٥٠

مطلع الآية إنما الخمر وهذا الحصر معناه اثبات الحكم في المذكور ونفيه عما سواه. هذا معنى الحصر ان تثبت حكما فيما ذكر وان

تنفيه عما سواه فكان الحرام محصور في هذه الأشياء - 21:17:00

وكل المحرمات تدور حول معانيها وتشملها هذه المعاني الوجه الاول في تحريم الخمر قوله تعالى انما الحصر ثم قرن اقتران تحريم الخمر بعبادة الاصنام تحريم الخمر قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم مدمن خامر كعاب وثن - 00:17:48

الانسان لما يدمن الخمر لا اراده عنده وكان عثمان رضي الله تعالى عنه يقول الخمر ام الخبائث. فهي مكمن لكل الخبائث في وجهه التحرير ان الله عز وجل لما قال انا الخمر والمسك لله هو الانصاف والازلام - 00:18:24

الله يحييكم اول ائمه عز وجل الله اجل الله احلى وان يحيي اسرائيل هو احلى مذهب وادارتهم

يُضيّع العقل وبعض العقلاء في الجاهلية كانوا يحرمون الخمر على أنفسهم. كابي بكر الصديق - 00:18:49

، ضـ الله تعالـ عنـه حـسـ هذا وـهـ لـأـكـدـ التـحـيـهـ اللـهـ عـزـ وـجـاـ يـقـدـاـ فـاحـتـيـهـ الـرـحـمـ منـ الـأـهـلـاتـ، ثـمـ الـهـ

عمل الشيطان وعملوا الشيطان لا يكون فيه الا الشر الخالص - 00:19:26

ثم أكَدَ اللَّهُ عَلَى تَحْرِيمِ بَقْوَلِهِ فَاجْتَنَبَهُ وَامْرٌ بِاجْتَنَابِ الْخَمْرِ ثُمَّ عَلَقَ عَلَى الْأَلْ

00:20:03 - بالمطلوب والنجاة من المرهوب. هذا هو الفوز من تعاطي الخمر والميسرة -

وهؤه اخر الله يقها في تتمة الابة الابة - 00:20:41

عن ذكر الله. وكذلك ما يقع من صد عن الصلاة سواء كان صد الكلي عن اصل الصلاة او الصد الجزئي عن اداء الصلاة في اوقاتها فهذه منتهون بما ينتهي من وسائل الحمر ووقوع التعادي والتباعص بين اصحاب الحمر والميسر. وكذلك ما يقع من صد - 00:21:09

كلها وجوه يعجب العبد لما يسمع بعض الناس. يقولون: الخمر ليست حرام - 43:21:00

في كتاب الله. هذا اشد انواع التحريرم. وان لم يكن بلفظة حرمت لو كانت حرمت ما وقع اللعن في العشرة لكان هنالك تعلق بالتحريم  
اللعن في كتاب الله - 00:22:11

بالشرب فقط. ولكن الأمر ليس مثل التحرير - 00:22:11

حرمتهم. وهم الانصار والازلام. ووصف الجميع بالقذارة المعنوية ثم ثُم ذلك ببيان بعض الآثار من القاء العداوة والبغضاء - 00:22:35

الله لا ينفع شفاعة في زنا ولا ينفع شفاعة في نكارة والصيام عن ذكر الله وعن الصلاة. آية فيها لطيفة فيها جمعت بين الخبر والطلب إنما الخمر والميسر والانصاب والزادام من عمل

الشيطان هذا خبر ثم قول فاجتنبوا هذا طلب - 00:23:13

الحقيقة باقية شاملة ثابتة لا تتغير ولا - 00:23:43

الله رب العالمين

معللة والله جل في علاه لما يحرم - 00:24:14

انواع. ولا تقوم الساعة حتى يستحل الناس الخمر. والوان الميسر كثيرة وكتيرة جدا - 00:24:38

الافتراض في هذا الموقف أن الله أنتَ الله الذي يدعوك إلى هذه الملة من

والصيد مصدر رزق كان معروفا عند العرب. وكان كثير - [00:25:19](#)

من العرب اهل ربابة وسباق وصي. والصيد لهو ومن اتبعه غفل ولذا منع الله تعالى من تلبس بالاحرام ان يصيد نوعا من انواع الصيد الصيد يكون في البر ويكون في البحر والبحر الصيد - [00:26:41](#)

ليس فيه غفلة. فیأخذه الانسان بكل سهولة. بخلاف صيد البر الذي يعترف فيه قائد مع الحيوانات الوحشية وذكر الله تعالى احكام الصيد واجملها وعلق بعض احكامها باهل الخبرة والدراءة وفي الاية اشياء منصوصة واثياء - [00:27:17](#)

علقها الله تعالى على حكم اهل العدل على حكم عدلين يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد. ثم قال بعدها ومن قتل الصيد الصيد المحرم قتل ومعنى انه قاتل انه ميتة - [00:27:54](#)

ومعنى انه ميتة انه لا يؤكل بل فاعله ارتكب اثما عظيما عند الله عز وجل. يا ايها الذين امنوا لا لا ما هي ؟ فهناك نهي عن قتل الصيد وعلامة هذا النهي حذف النون - [00:28:22](#)

قد لا تقتلوا الصيد. صيد الحيوان البري المأكول المتواحش بطبعه. حيوان جنس. البري البحري وحكم صيد البر كما في منصوص الاية وسيأتيانا ذلك بعد قليل صيد البحر غير صيد البر. الحيوان البر المأكول. وعكس المأكول المحرم - [00:28:51](#)

فالمحرم يجوز صيده. دفعا لاذاه المتواحش بطبعه ما لم يكن متواحشا فهو ليس بصيد ويجوز للمحرم فعله. المحرم هل له ان يذبح دجاجة مثلا دجاجة ليست متواحشة بطبعها. نعم له ذلك - [00:29:35](#)

وهل للمحرم ان اذبح شاة ؟ نعم لان الشاة ليست متواحشة بطبعها المحرم اذا ذبح دجاجة او شاة فلا شيء عليه لان الشاة والدجاجة حيوان اليف. وكذلك لو ذبح شيئا ضارا - [00:30:14](#)

على خلاف يأتي بعد قليل يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم معنا وانتم حرم اي وانتم محرومون. حرم جمع حرام. والعرب تقول حرام وتقول امرأة حرام. ذلك اذا نوى الحجة - [00:30:42](#)

وتلبس بشعار الحج. ليس الحرم ان تلبس الاحرام. فإذا لبست الاحرام وكتت صائدا ولم تلبس بشعاره بقولك لبيك اللهم لبيك اللهم بحج لبيك اللهم بعمره او حج وعمره فلك ان تصيب. لكن مجرد لبس الاحرام - [00:31:15](#)

فلك لك ان تصيب لكن ان نطقت بالتلبية فهنا تمنع فهذا النهي يشمل كل رجل وكل امرأة تشمل الذكور ويشمل الاناث وانتم حرم وانتم حرم. محرومون. سواء كانوا اناثا ام كانوا رجالا - [00:31:52](#)

النهي منصب على الصيد لا علاقة لاي شيء فالتحريرم يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا متوجه الى محاولة الحيوان وفي اول اية في سورة المائدة غير محل الصيد وانتم حرم - [00:32:22](#)

هل يجوز للمحرم الذي تلبس بالاحرام ان يقتل ما نعم. وورد هذا وردت في هذا احاديث صحيحة. بل ثابتة في الصحيحين. عن ابن عمر خمس من الدواب. ليس على المحرم في قتلهم حرج. الغراب - [00:32:50](#)

الهدى والهدأة والعرقب والفار والكلب العقور في رواية عند مسلم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت خمس فواسق يقتلن في الحل والحرام. الغراب الهدأة والعرقب والفار والكلب العقور - [00:33:23](#)

اختلف اهل العلم في ضبط قول النبي صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحل والحرام فممنهم من ضبطه هكذا. خمس بالتنوين. فواسقو يقتلن ومنهم من قال خمس فواسق يقتلن. فعلى رواية - [00:33:53](#)

فواسق يقتلن يكون الامر حصر في هذه الخمس ويمنع قتل ما عداه. خمس فوات مضاف اليه وفواسق ممنوع من الصرف واما على رواية خمس فواسق يقتلن فهذا ليس فيه حصر الخمس. فالافعى تقتل - [00:34:28](#)

وكل ضار يقتل فليس الامر مخصوصا بهذه الخمس. وهذا هو الراجح بل قال الامام الشافعي رحمه الله يجوز للمحرم ان يقتل صيدا كل ما لا يؤكل لذا قلنا احنا في تعريف الصيد - [00:35:08](#)

يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد قلنا الحيوان البر المأكول غير المعقول ليس صيدا ناس محرومون هجموا عليهم اسد او فهد فلهم ان يقتلوه. وان يدرأوا شره عنهم. وهذا ليس صيدا - [00:35:43](#)

وانما هذا درء عاد فاجأهم وقلنا ان الصيد الحيواني المبرد المأكول متواحسن من طبعه. من اللطائف لطائف الفقهاء يقولون يقولون العبرة في المتواحسن بطبعه بالخلقة التي خلقها الله تعالى عليها - 00:36:10

فلو درب فاصبح المتواحسن اليها واصبح الاليف من الحيوانات متواحشًا فالحكم يبني على الاصل ومن لطائف دقائقهم انهم يذكرون ان الارنب الاصل في التواحسن والارنب اللي اذا اصبح اليها هذا على خلاف الاصل - 00:36:42

ولذا يرون ان المحرم لا يجوز له ان يذبح ارنبًا لأن في اصله انه متواحسن دجاجة الاصل فيها انها اليفة وليس متواحسنًا لو تواهست يجوز ذبحها ولو انها تواهست الان الدجاج يعطى دم - 00:37:20

وهذا الدم مع الزمن لعلها تصبح هذه الدجاجة يعني الدجاج يصبح متواحسن العبرة بالاصل العبرة بالاصل ولذا الحيوان البري المأكول المتواحسن بطبعه هو الاصل. طيب. يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - 00:37:46

ثم قال الله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثلما قتل من النعم مثل ما قتل من النار ومن اسم شرط واسماء الشرط تفيد العموم. فمن قتله انتبه قاتل ومن قتله. هناك - 00:38:14

وقد لا تقتلوا ومن قتله اي من قتله الصيد لا يحل له ان يأكله. وقلنا ان المصيد الذي يصيده احرم بالشروط المذكورة ليست ليس تذكرة فلا يحرم فلا يحل له ويحرم عليه ليس هذا فقط. بل عليه عقوبة - 00:38:53

عليه شيء يوجب الكفاره. عليه دم وهذا الذنب لا يرفع عن صاحبه الا بكافارة قال ومن قتله منكم متعمدا. من هذا من هذه الشروط شروط الصيد ان يكون القتل متعمدا - 00:39:33

ان يكون عالما بالتحريم فمن صاد وهو حديث عهد بسلام ويختفي عليه هذا الحكم لا شيء عليه كان جاهلا الحكم او من كان عالما الحكم لكنه ناسي. فمن صعد وهو - 00:39:58

اناسي فلا شيء على. فقوله ومن قتله منكم متعمدا اي القاصد الشاي مع العلم بالحرام ويخرج من هذا الناس الناس يتعمد الصيد ولكن هو ناسي انه محرم ولكن الصيد يتعمدوا - 00:40:31

الانسان الذي يتعلق بالصيد ان رأى صيدا لا يهدأ له بال حتى يمارس الصيد لعل بعض المحرمين يرى صيدا فيensi انه محرم فيتقصد الصيد لكنه ناسي انه محرم. هذا لا شيء عليه - 00:41:01

وكذلك غير الناس المخطئ يظن مثلاً شيء اذى له سيرمي تجاهه فيخرج صيدا. هو لا يري الصيد فهذا النوع المخطئ يقصد شيئاً لا يظنه صيدا فتكون فيكون المال انه قد اصاب صيدا. فهذا الصنف ليس عليه شيء - 00:41:20

الخطأ اما في الفعل بان لا يري الصيد فيكون صيدا او خطأ في القصد يصوب صيده على شيء لا يظنه صيدا فيكون صيدا الجزاء متعلق المذكور في الآية. ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم - 00:41:59

الجزاء فقط في القتل المتعمد اما الخطأ فلا شيء فيه فجزاء جزاء مبتدأ لخبر محذوف فعليه الجزاء او هو خبر لمبتدأ لمبتدأ محذوف وتقديره فالواجب جزاء مثل صفة صفة الجزاء - 00:42:27

مثل ما قتل من النعم واحد صاد وصاد متعمدا اثمة لكن والسبيل لتقدير الكفاره. كفاره ما فعل قبل هذا نذكر مسألة مهمة. هل الممنوع في حق صاعد الذي قتل. هل الممنوع ان يأكل؟ ممنوع ان يأكل؟ قطعاً هو ممنوع - 00:43:03

طيب لو ان صائدا صاد لمحل صاد لمحل. يعني انت ذهبت لرجل صائد وكان قد صاد من قديم. وجدت عنده بقرة وحش. او غزال فطبخ لك بقرة الوحش او طبخ لك الغزال. وكان قد صاده امس او اول امس - 00:43:59

هل لك ان تأكل؟ لك ان تأكل طب اذا كان هذا الصاعد صاده من اجلك. فهل لك ان تأكل؟ ليس لك ان تأكل ليس لك ان تأكل. اما اذا هو صاده وانا لا اقول ضربت المثل للتوضيح فقط - 00:44:39

ما امسوا الامس لو صادوا في ذات اليوم بنفس اليوم وهو لم يصده من اجلك فرأكم وانت لست محرماً وانت محرماً وقد صاده وهو ليس بمحرم هو صاد ليس بمحرم. وصاد وليس من اجلك - 00:45:04

ولك ان تأكل لك ان تأكل. ورد في هذا حديثين او ورد في هذا حديثان والحديثان الصحيحان. الحديث الاول حديث ابي قتادة كان

في غزوة خيبر وكان غير محرم ابو قتادة - 00:45:24

وما صاده من اجلهم فاياحده النبي صلى الله عليه وسلم ان يأكلوا هذا الحمار الوحش - 00:45:41

مع انهم رضي الله تعالى عنهم كانوا محرمين. وهنالك حديث اخر في الصحيحين حديث الصعب جثامة نزل النبي صلى الله عليه وسلم به ضيفاً وكان الصعب هذا سباقاً قائداً رامياً انا في الحديث كان رامياً سباقاً - 00:46:21

يأكل من صيده. فلما نزل به النبي صلى الله عليه وسلم ضيفاً يريد أن يطعمه وان يكرمه ايش عمل؟ راح يصيده النبي صلى الله عليه وسلم هو محرم فاخذ الربع وذهب يصيده - 00:46:52

فجاء بحمار وحش. الان صاد من اجل ماذا؟ من اجل النبي صلى الله عليه وسلم. من اجل النبي صلى الله عليه وسلم. فرده النبي صلى الله عليه وسلم فلما نظر اليه وجد في وجهه شيئاً جاء ليكرم النبي صلى الله عليه - 00:47:14

النبي صلى الله عليه وسلم رأى النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه شيئاً وقال صلى الله عليه وسلم إنما لم نرد إنا لم نرده عليك لأن ما قبلنا ضيافتك لن نخرج وانت صدت هذا الصيد من اجلنا. فالخلاصة ان - 00:47:37

الذي يصيد للمحرم ينظر فان كان الصيد من اجلهم لا يؤكل. وان صاد من غير اجله من غير يعني ليس لهم فطعام الصائد حالاً يؤكل  
ووا الراوح في ذلك تبقي مسألة - 00:48:07

من وقع في المحظور فكيف تقدر الكفارة له؟ وماذا يعمل غداً إن شاء الله تعالى ما نتعرض له بعد قليل. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلىه وصحبه أجمعين - 00:48:38

جزاك الله خير حياك الله نجدد لك ايها؟ لا طيب لا طيب السخنة تحتاج سخن لياس طيب جزار الله خير المسافة الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه اجمعين. يا ايها الذين امنوا قتلوا الصيد - 00:48:58

الكعبة الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قلنا فجزاء مثل ما قتل من النعم مثل صفة فجزاء ما قتل من النعم ما يجوز ما يجوز ان تكون موصولة - 00:58:18

بمعنى الذي قُتِلَ مِن النَّعْمَ أو نَكْرَةً مُوصَفَةً وَالْعَائِدُ مَحْذُوفٌ وَتَقْدِيرُهُ مُثْلُ شَيْءٍ قُتِلَهُ مِن النَّعْمَ مَا هُوَ النَّعْمَ؟ النَّعْمَ بِهِمَةِ الْأَنْعَامِ.  
المذكورة في القرآن والنَّعْمَ وبِهِمَةِ الْأَنْعَامِ الْأَبْلَى وَالْبَقْرُ وَالْغَنْمُ. فَمَنْ قُتِلَ صِيدًا - 00:59:08

وكان هذا فيه تعمد فالواجب جزاء ما قتل من النعم. الجزاء يكون مماثلا لما قتل والمراد بالمماطلة المقاربة. والمقاربة تكون في الخلقة او في القيمة. فالتماثل بين الصيد والنعم ليس من كل وجه - 00:59:46

فلعل تمثال مستحيل في بعض الاحيain بين الصيد والجزاء. وإنما المراد التقارب. في الخلقة وفي القيمة نعرف هذا من خلال اولا منصوص. فان وجدنا شيئا منصوصا عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن اصحابه - 01:00:26

موضع صيد الضبع والضبع وهل حلال اكله - 01:01:03

حرام اكله يعني الكلام فيه خلاف. وثبت اما مرفوعا واما موقوفا بتعليق الكشاني رضي الله تعالى عنه قال الضرع صيد الضبع اذا كان صيدا فحلال اكله بخلاف من يزعم من العوام ان اليمين حال والحرام واليسار حرام هذا خرافة ما انزل الله - 01:01:33

وقلنا ان الصيد لابد ان يكون مأكولا فحكم النبي صلى الله عليه وسلم من صادد الرعب ان يقدم شاة. الان الجزاء قلنا المماطلة بهيمة الانعام وينظر وابل. طب الضبع في المماطلة - 01:02:00

الى ايهما اقرب؟ الى الشام. وهل هو اقرب الى الابل؟ ام الى البقرام الى الشياه؟ قطعا الى الشياه فقضى النبي صلى الله عليه وسلم  
فجزء مماثلة صيد الضبع صيد الضبع انما - 01:02:30

قتل من النعم. وعند شاة او بقرة او ابل ايها اقرب؟ للحمامة؟ شاة؟ شاة. ولذا - 01:02:50

الصحابة رضي الله تعالى عنهم قضاوا في موضوع الحمامات الواجب جزاء من النعم إنما هو الشاة الحمامات غرفة تستحيل المماثلة بكل الوجوه فالشالة تطير. الحمامات ما تطير. الشام أربعة قوائم. والحمامات قائمة. لا بد الصحابة لما قضاوا بالشاة - [01:03:28](#)

وقالوا في الجزاء قال لا بد من وجه شبه قالوا لا بد من وجه شبه. قالوا وجه الشبه إن الحمامات والشاة تعب الماء عباء. طريقة الشرب بالحمامات وطريقة الشرب. للشاة واحدة. فقالوا هذا وجه خفي. من وجه الشبه - [01:03:57](#)

فما حكمت بها به الصحابة رضي الله تعالى عنهم فليس لنا عنه بدائل. ومن باب أولى ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم [النعامة انظر ماذا حكمت الصحابة في النعامة - 01:04:22](#)

الحمامات البرية قلنا يشفيفها. شاة. طب النعامة. ترى النعامة قد تسقط قد تصل لطول الرجل وزيادة. فحكم الصحابة رضي الله تعالى عنهم في النعامة ببدن بابل حكموا بابل. طب من صاد بقرة وحشية عليه بقرة. حكم - [01:04:43](#)

وهذا في من صاد بقرة وعشية بالواجب عليه بقرة إذا ما يوجد شيء عن الصحابة حينئذ نأتي القيمة نأتي بالقيمة. القيمة لا بد لها من ضوابط. وهذه الضوابط نتلمسها ومن الآيات ما قرأتنا قطرنا من نعم اذ قال الله عز وجل بعدها قد يحكم به - [01:05:17](#)

ذواعدنا منكم يحكم به دواء عدل منكم. فرض تعين المثل إنما علقة الله تعالى بحكم عدلين وفي هذا اشارة الى اعمال القياس عند الضرورة. حجية القياس اذكره ابن حزم واثبته اهل الحديث واهل الفقه - [01:05:52](#)

ويتميز اهل الحديث مذهب اهل الحديث الظاهرية بآيات القياس عند الضرورة والامام احمد رحمه الله تعالى كانت هذه المسألة قد اشغلته فلما التقى بالامام لما التقى بالامام الشافعي فسألته عن القياس عن حجية القياس - [01:06:32](#)

فوجد البلسم والجواب الشاتي عند الامام الشافعي. رحمه الله تعالى فقال الامام الشافعي للامام احمد عند الضرورة. فالتوسيع بالقياس ليس صحيحا الشرعية مطردة ومعللة ولا يوجد فيها شيء خارج عن القياس - [01:07:02](#)

وهذا الذي قررها شيخ الاسلام بتقريره بديع وطويل ولخص كلامه ولملمه وصاغه على وجه حسن الامام ابن القييم رحمه الله تعالى في كتابه اعلام المؤمنين يحكم به ذواعدنا. لا بد من حكم. وفي هذا اشارة دواء عدل منك - [01:07:32](#)

الى ان النساء لا يصلحن حكما في الصيد. لأنهن ليس لهن في هذا الشأن فلابد ان يكون العدالان رجلين ذكران فلا يحكم للنساء. وقوله منكم اي من المسلمين وقوله منكم - [01:08:02](#)

التحذير ما كان عليه اهل الجاهلية فلابد ان يكون هؤلاء الاثنان اهل خبرة وعدالة وامانة لا يجوز لهما ان يحكموا لشخص بشيء للمحبة وان يحكموا لشخص اخر بشيء لبغضه فيثقلون الحكم على على من يبغضون ويتساهلون فيما - [01:08:34](#)

لمن يحبون فهؤلاء ليسوا اهل عدل لا بد ان يكونوا اهل خبرة واهل عدالة يعرفون النعم والطهارة والنصيب وجه الشبه بينهما ولا بد ان تكون الخبرة دقيقة وان يعرف تقدير الحيوان بحيث يكونون من يسرقون في الاسواق في اسواق الحلال اسوق بيع البهائم - [01:09:04](#)

ومن اهل المعرفة الذين يحسنون تقدير الاسعار. ويلاحظون في تقدير الاسعار الزمان المكان تقدير السعر للبهائم اه يختلف من زمن لزمن ويختلف من مكان لمكان. وفي هذا اشارة الا ان في شريعتنا ما هو ثابت ما هو متغير - [01:09:41](#)

موضوع الحكم يتفاوت من وقت لوقت ويتفاوت من زمن لزمن الذي يحكم به اليوم غير الذي كان يحكم به قديما. الذي حكم به النبي صلى الله عليه وسلم وحكم به الصحابة يبقى هو هو - [01:10:13](#)

وما لم يقع فيه تنصيص فالامر فيه سعة. يحكم به دواعي منكم طيب. لو كان رجل خبير وهو الذي وجبت عليه كالطاردة فهل له ان يحكم بنفسه ان كان عبدا. اولا لا بد له من اخر. اولا لا بد له من اخر. يعني لا ينفرد بالحكومة - [01:10:34](#)

لابد ذواعد منه. والامر الآخر ينظر. ان بقي على اصراره وعلى فعله فهو فاسق وليس من العدل. دوا عدل منكم وليس داخل في اهل العدل. وما ان عرفت توبته وظهر - [01:11:14](#)

وتاب الى الله عز وجل مما صنع من الصيد فحين اذ له ان يكون الحكمين ولا حرج في ذلك وهذا في ضم اعدل القوال. طيب هديا بالغ الكعبة يحكم به دواء عدل منكم هديا بالغ الكعبة - [01:11:34](#)

لماذا ذكر الله الكعبة؟ هذه الكعبة مكان الصلاة. هل المراد الكعبة واما واما او ان المراد اهل الحرم بلا شك ان المراد للحرم. وليس اهل الكعبة وذكر الله تعالى الكعبة في الزيارة في التعظيم - [01:12:04](#)

والاعلام بان هي المقصودة بالذات بالزيارة فالانسان المحرم ماذا يريد من احرامه؟ الكعبة لكن الاطعام هديا بالغ الكعبة. لابد ان يصل جزاء الصيد الى الكعبة اما الجزاء الفدية انكر به اذى من رأسه فيطعم المسكين ولا يلزم ان تكون في الكعبة. تصل الكعبة - [01:12:32](#)

لو انه تقصد ان يصلها للكعبة لا حرج يعني مثلا انسان احرم من ذو حذيفة وهو في الطريق الى الكعبة المشرفة في بدر مثلا رأى صيدا فصاده لنقل صاد شيئا مما ورد في - [01:13:05](#)

في الاثر صار حمامه بريه. ماذا عليه؟ شاة. هذه الشاة لا تجزئه الا ان تكون هديا بالغ الكعبة هذه الشاة لابد ان توزع على فقراء الحرام [01:13:37](#) وهل من سبيل غير الشيعة؟ نعم. لأن الله قال في الاية كما يأتي بعد قليل او -

واول التخيير وهو امام ثلاثة اشياء. جزاء مثل ما قتل من النعم قل الجزاء اذا كان منصوصا فالمنصوص وان لم يكن منصوصا يحكم به اهل الخبرة من خلال عدلين او قيمة هذا الامر يتصدق فيه على المساكين او الصيام - [01:14:09](#)

وهذا الصيام له قاعدة تأتي ان شاء الله تعالى. طيب انسان فيه اذى من رأسه وخرج منذ الخليفة وصلت بدر او غير بدر فاضطر ان يحلق تحالف الكعب ابن عجرة - [01:14:37](#)

في امة هل تؤذيه؟ قال نعم فحلق النبي شعره فعليه الان فدية. هل هذه الفدية يجب ان تكون يذبح شاة او يصوم ثلاثة ايام. او يطعم ستة مساكين الصيام اه كل صيام يؤمن صيام - [01:14:54](#)

عدة مساكين اطعام صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين. اطعام عن كل اثنين عن كل يومين يطعم اثنين. عن كل يوم يطعم اثنين. صيام ثلاثة ايام او يطعم ستة مساكين. عند صيام كل يوم بيطعم - [01:15:33](#)

عن صيام كل يوم هذه القاعدة. عن صيام كل يوم بيطعم مسكين هل يلزم في فدية الاذى ان تكون شاة هديا بالغ الكعبة له. لا يلزم. وانما في الصيد يلزم. في الصيد يلزم - [01:15:53](#)

وان تكون هديا بالغ الكعبة. طيب جزئية جزاء الفداء في الصيد في في الاذى لو اراد الكعبة لا حرج لكن ليس واجبا علي. بخلاف الصيد. فقل للمحظورات يقع الفداء في مكانه الا الصيد. فالصيد لابد ان يكون هديا بالغ الكعبة - [01:16:19](#)

ولو وقع الصيد خارج مكة. فلا بد ان يكون الجزاء في مكة المكرمة هديا بالغ الكعبة. قال او كفارة الطعام مساكين. قال قال او ايش يعني او بالتخيير فالواجب ثلاثة اشياء لأن الله ذكر فجزاء مثل ما قتل - [01:16:49](#) من النعم ثم قال او كفارة كفارة. مهمة. اذا ارتكب ذنبنا الذي ابدا. فجزاء ما قتل من النعم او كفارة طعام مساكين. انما هي كفارة للدم وستر لمن ارتكبه في الدنيا والآخرة - [01:17:21](#)

هو كفارة طعامه ساكين. في قاعدة معروفة ذكرناها في اكثرب من مرة في الدروس الماضية ان المسكين الفقير ان اجتمعا افترقا وان افترقا اجتمعا هنا ذكر المسكين ولم ولم يذكر فقير. فيدخل الفقير ضمن المسكين - [01:17:47](#)

لما يقال لما يقول الله عز وجل المسكين ويتيم المسكين غير اليتيم. اما لما يقول يتيم او يقول مسكين فالمسكين واليتيم واحد يعني بمعنى مش اليتيم المسكين الفقير وليس اليتيم. مسكين فقير واحد. المسكين الفقير على خلاف بين اهل العلم - [01:18:18](#)

ايهما اشد فقرا؟ ايهما اشد فقرا؟ هل هو المسكين ام الفقير؟ خلاف ذكرناه فيما مضى. قال ارحموا مساكين اذا عدد المساكين الذين يجب اطعامهم كيف يحسب؟ مساكين قال مساكين. قال للجمع كم؟ اثنين. اثنين او ثلاثة قولان. قولان - [01:18:38](#)

المعروفان لاهل العلم طيب او عدل ذلك الصيام اعلى ما وردت الشرع صيام ايش صيام شهرين متتابعين قال بعض اهل العلم ان لا يتتجاوز ما ورد في الكفارات من الصيام وهو صيام شهرين متتالي - [01:19:06](#)

صيام ستين يوم واعلى ما يمكن. اطعام كم مسكين؟ اه طعام تلاتين مسكين لأن النبي امر كعب بن عجرة قال صيام ستة ايام قال صيام صيام ثلاثة ايام او اطعام - [01:19:33](#)

ستة مساكين. مية وعشرين يعني. فالصيام ستين يوم. اطعام مية وعشرين مسكين. اطعام مئة

وعشرين مسكين طيب او عدل ذلك صيام. اه هذا الشيء انتقال ثالث. هذا انتقال ثابت - 01:19:53

اعتقال اول طعام مساكين. اولا جزاء ما قتل النعم او اطعام مساكين. او عدل ذلك او عدل ذلك وللإنسان الذي ارتكب هذا الامر وهو

صيد البر ان ننتقل في جزاء الصيد عن المتل او عن - 01:20:13

الى الصيام. والمعادلة ما وردت في الحديث المتفق عليه عن كعب بن عجرة صم ثلاثة ايام او اطعام ستة مساجد. فاطعام ستة

مساكين يعني لكل مسكين نصف بر نصف طب الان طريق العمل. انسان صاد. فجاء فسأل - 01:20:43

فجاء فسأل فكيف نجيبي؟ قلت له ماذا صدت؟ فإذا ورد في الصيد الذي نص عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن صحابي حكمنا له

به. قال انا كيف ما استطيع احمل معي من مكان صيدي الى مكة المكرمة نقول له قارن - 01:21:13

بمثله بقيمة هذا الان كم قيمته؟ اطعام بهذه القيمة اطعام بهذه القيمة المساكين. طب اذا اراد ان يتتحول الى ايش يتتحول الى الاطعام

يصوم مثلا خمسين يوم يطعم كم؟ مئة. اطعام خمسين يوم مثلا - 01:21:45

قيمة آآ يطعم مثلا مئة مسكين. يطعم مئة مسكين. طب ويقول انا ما استطيع لا استطيع ان اشتري الشاة او اشتري الشيء الذي هو

جزاء مثل ما قتل من النعم - 01:22:15

ولو استطيع ان اطعم مئة مسكين. اريد ان اتحول الى الصيام نقول له عليك صيام. خمسين يوم. خمسين يوم طعام مية مسكين

يساوي صيام خمسين يوم. صيام خمسين يوم. بمثل هذا - 01:22:35

كفارة الصائب تكون كفارة الصائم بمثلك هذا. ان ورد نص في ففيه ان اراد ان يكون جزاء مثل ما قتل من النعم. والا فقيل الجزاء مثل

ما قتلوا من نعم من الطعام. والا نصف عدد المساكين الذين يجب اطعامهم من خلال القيمة - 01:22:55

نصوا عددهم يكون صياما. يكون الصيام. هذه هي الكفارة المذكورة في الآيات هذه هي الكفارة المذكورة في الآيات طب لماذا الله

جل في علاه اوجب الكفاره ردها وجزرا لها الصاد - 01:23:18

وقال الله عز وجل ليذوقه وبالله هذه الدعوة لي ذوقا لا للتعليل ويذوق فعل مضارع. فاعله ضمير مستتر جوازه. تقديره هو. لانه يعود

في قوله ومن قتل من قتل الصيد يذوب وبال عليك كفاره جزاء مثل ما قلت نعم - 01:23:48

او او ليش هذه الكفاره ليذوق هذا الذي قد اعتدى بقتل الصيد عليه كفاره ليذوق وبال امره. اي من اجل ان يذوق قاتل الصيد وما لا

يريد. اي عاقبة امره الثقيلة. لان الو بال في اللغة العربية اصله الشيء الثقيل - 01:24:19

ليذوق عاقبة امره الثقيل والمراد هنا العاطبة الثقيلة اللي هي كفاره هل كفاره يعني سهلة ليست سهلة تخيل واحد يصيغ نعامة تكون

عليه ابل. الا بل كم ثمنه الان؟ مبلغ كبير. الف وخمس مئة كم - 01:24:47

يطعم بعض اهل العلم قيد قال اكتر شيء شهرين اكتر خير فوق شهرين. معناه بده يطعم كم؟ مية وعشرين. شهرين يعني ستين يوم.

يعني كم يطعم مئة وعشرون. يطعم مئة وعشرين. قالوا اقصى شيء شهرين هي ستين يوم فالاطعام يكون مئة - 01:25:13

في اقصى حد فالإنسان اذا الزم بهذا الجزاء مثل ما قتلها من النعم او كفاره طعام مسكين او عدل ذلك صياما فان ذلك بلا شك اه يشق

عليه. فالواجب عليه ان يذوق وبال امره ان - 01:25:41

فوق وبال شأنه وحاله فدل بعض اهل العلم من قوله تعالى ليذوق وبال امره جواز العقوبة بتغريب المال. هل الغرامة المالية مشروعة

مم نوعة في خلاف من منعها من السابقين قال الاصل اكل اموال الناس بالباطل. والاصل ان اموال الناس محترمة - 01:26:03

الاعتداء على اعراض الناس ويحرم الاعتداء على اموال الناس ان اموالكم واعراضكم وابشاركم حرام عليكم كحربة يومكم هذا في

شهركم هذا في يدكم هذا ومن جوزها قال هذه العقوبة بالغرابة المالية - 01:26:36

لا حرج فيها اذا كانت فيها ترتيب وان تكون لمصالح الناس. لمصالح الامة. مصالح المجتمع. ليست اكلا. ليست هي مصروفة لشخص

ولد النبي صلى الله عليه وسلم في سن ابي داود قال عن الزكاة قال ومن منعها - 01:26:58

فان اخذوها وشطر ماله عزمه من عزمات ربنا فالذي يمنع الزكاة الشرع يعاقبه عقوبة بغرامة مالية وتكون هذه العقوبة لبيت المال

ليست من شخص فانتم يا من تحرمون العقوبة المالية. تحرمونها اعتداء على اموال الناس والذين يجوزون يقولون - [01:27:24](#)  
ان النبي صلى الله عليه وسلم في قوله وان اخذوها وشطر ما له. قوله وشطر مال عقوبة ولذا ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما كبس الجنادجنه روينش التقفي وكان له حانوتا وكان يصنع في قبر - [01:27:54](#)

فتعاقبه عمر بن حرق حانوتة وتحريق الحانوت هو صورة من صور العقوبة بالغرامة المالية وصورة منصور العقوبة بالغرامة المالية ولد بعض اهل العلم وهم الحنابلة جوزوا العقوبة بالغرامة المالية بل بعضهم احتاج بهذا - [01:28:20](#)

بقوله ليذوق وبالامر هذه العقوبة الشديدة على الانسان يعني فيها ايماء الى العقوبة بالغرامة المالية قال الله تعالى بعدها عفا الله عما سلف دلت على سعة عفو الله جل في علاه - [01:28:48](#)

تجاوز الله تعالى عن من صاد قبل ان يبين الله تعالى هذه الحرمة وهذه الكفاره. من صاد سابقا قبل نزول هذه الاية عفا الله عنه فما ورد التحرير اصلا ما كان هناك حرام ما ما علف التحرير - [01:29:12](#)

والعبد لا يؤاخذ الا بالنص وقوله عفا الله عما سلف نظير من ماتوا من الصحابة قبل تغيير القبلة. من مات من الصحابة وكانوا يصلون الى بيت المقدس ثم غير الله تعالى القبلة. قال الله تعالى في هؤلاء وما كان الله ليضيع ايمانكم - [01:29:35](#)

ومعنى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي وما كان الله ليضيع صلاتك فمن صاد وهو محرم قبل هذه الاية عفا الله عنه لا مؤاخذة الا بنص. الا بتکلیف والنصر ما كان موجودا والتکلیف ما كان موجودا - [01:30:04](#)

ومن صاد قبل هذه الاية قبل نزول هذه الاية عفا الله تعالى عنه ثم تهدد الله تعالى وتوعد من عاد بعد ذنبه قال ومن عاد اي عاد للصيد وهو حرام - [01:30:33](#)

وتبيّن له الحكم قد ينتقم الله منه. الانتقام. لانه اعتداء المطلوب من الانسان ان يمثل امر الله جل في علاه ولا سيما وهو محرم. متلبس الطاعة من الطاعات. ولا سيما في بلاد الله الحرام - [01:30:55](#)

صيد حرام ان نحرم. والصيد حرام على مال. خراب في منطقة الحرم. منطقة الحرم لا يجوز للعبد نصيتها. وهنا والمسألة واقعة. من كان محرا. ثم تحل من التحلل الاول هل له ان يصيّب؟ ليس له شيء - [01:31:25](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث قال له هل له كل شيء الا النساء ليس له ان يجامع امرأة طب حل له كل شيء الا النساء. هل يدخل الصيد؟ نعم يدخل - [01:32:05](#)

لكن الان متى يتحلل الانسان بالتحلل الاول؟ وهو في منى. منى حلال حل ولا حرام؟ من هرب ليست حلقة فهل من تحلل وهو في منى التحلل الاول هل له ان يصيّب - [01:32:24](#)

له ليس له ان يصيّد. لماذا؟ في الحرم. لان منى حرام ويحرم الصيد. في الحرم. طب لو انه قال اذا عرف مثلا هذا الذي تحل تحلل الاول. انتقل لمنطقة حلم وليس منطقة حرام. عرفة حل ولا حرام - [01:32:44](#)

حلم حلم عرفة حلال. عرفة ليست حراما لو انه تحل التحدد الاول. ثم انتقل الى منطقة عرفة. فهل له ان يصيّد؟ نعم له ان يصيّب نعم له ان يصيّر. فمن عاد بعده ان تبيّن له الحكم للصيد وهو - [01:33:07](#)

حرام فينتقم الله منه. الله ينتقم منه. والانتقام ان يؤاخذه الله تعالى العقوبة تسمع اخبار وانت في الحج من اعجب ما لج. والله في سنة من السنوات مشيت ببعض الاماكن فرأيت صخرة تدرجت - [01:33:41](#)

فجاءت فوق بعض الحجيج فهرست واحدة منهم هرسا وخبروني الاخوة في موسم اخر ان الارض قد شقت وبلغت من فوقها كيف ينتقم الله منه هذا مش عملي ولا عملي. من استخف بمحارم الله - [01:34:11](#)

ومن اعتدى على شرع الله ومن فعل ما تهدد الله تعالى كمن يصيّد في الحرم او من يصيّد وهو محرم الله ينتقم منه كيف انتقم منه هذا ليس لنا لكن معنى الانتقام ان يؤاخذه الله تعالى بعقوبته - [01:34:41](#)

قال فينتقم الله منه والله عزيز. قال والله عزيز ذو انتقام الله مبتدأ وعزيز خبر ذو خبر ثانى للمبتدأ. والعرب تقول من عذب من غالب سلم معنى من عذب من غالب سلم. والله عزيز - [01:35:07](#)

عزه والعزه القهر والغلبة. والانتقام اخذ الجاري عما فعل فلا يمنعه من ان ينتقم منه مانع. لان الله جل في علاه توعده بذلك الله سبحانه وتعالى توعده بذلك. هذه هي احكام - [01:35:38](#)

صيد آآ البر وتبقى لنا احكام صيد في البحر وآآ نفراً اية صيد البحر. يقول الله تعالى احل لكم صيد البحر وطعاما احل لكم صيد البحر من الذي احل؟ شرع لكم من الدين الله الذي يشرع - [01:36:08](#)

فالمحل هو الله. والنبي هو مبلغ الحال والحرام لكم ايها المؤمنون جميعا في شتى البلاد احل لكم صيد البحر تبين لنا ان الصيد بري وبحري وذكر الله هذه الاية بعد ان ذكر تحريم صيد البر. وفي هذه الاية استثناء من الله عز وجل - [01:36:48](#)

على حل الصيد البحري ذكرنا هناك واو معنا هناك ان الصائد ينشغل عن الذكر ينشغل عن كل شيء. فالصيد من تبع الصيد غفل. يغفل الانسان عن ذكر الله هذا في صيد البر اما صيد البحر قبره سهل. فليس فيه غفلة - [01:37:29](#)

ولذا الله جل في علاه احل لكم صيد البحر اه حلال الصيد قال وطعامه متعاعا لكم ولسيارة. اذا متعاعه ايضا اذا الصيد حلال وطعامه حلال قال متعاعا لكم ولسيجارة - [01:38:02](#)

اباح الله لكم مطلقا. في حلكم وحرملك. ايها المؤمنون اباح الله لكم اكل صيد البحر. اي ما اخذتموه من حيوانات البحر حلالا هذا هو الصوت. الصيد ان تأخذ شيء هيا فلك ان تأكله وهو حلال لك - [01:38:24](#)

ثم قال وطعامه طعامه يعود الى ايش؟ البحر وطعام البحر حلب وما هو طعام البحر؟ البيت الذي يلفظ هو ميتته. كما في الحديث. او الشيء الذي يطفو عليه او ما ينحرس البحر عنه. مما هو فيه. فهذا كله طعام. هذا كله طعام - [01:38:50](#)

البحر متعاع حل الله عز وجل الصيد وطعام من اجل ان تتمتعوا. في هذا متعاع متعاعا لكم ولسيارة لكم ايها المخاطبون الانتفاع بهذا. لصيد البحر وبطعم البحر. لكم ان تتمتعوا به اكلا ولكم ان تتمتعوا به بيعا بحر صاد سمك حلال وحرام - [01:39:24](#)

ما الذي يحرمه؟ ما هو اين الدليل على امته؟ فهو حلال لكم متعاع اكلا او بيعه او تجلبونه بضاعة الى الامصار انتم يعني اه تمثون فيها وكذلك للسيارة. للثائرين المسافرين فلهم ان يتزودوا به فلا حرج في ذلك. حل لكم صيد اي مصيد صيد البحر - [01:40:03](#)

وقلنا هو ما اخذ حيا وطعامه ما يطعم بدون صيد. ما يلفظه البحر تنحل صيد حل صيد البحر يجوز الحلال له ذلك احب عن القرآن صيد البر للحال للحال للمحل من باب اولى - [01:40:40](#)

فاذما كان صيد البحر حلال للمحرم. فغير المحرم من بابوي. حلال من باب اولى قال الله بعدها احل لكم صيد البحر وطعامه متعاعا لكم ولسيارة وحرم عليكم صيد البحر. صيد مفرد. والبحر مضاد - [01:41:10](#)

المفرد اذا اضيف من الفاظ العموم عند علماء الاصول فكل ما يصاد من البحر حلال يجوز اكله وبيعه وادخاره ولا حرج في ذلك قال الله عز وجل وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماء التحريرم هذا كونكم محظيين. وقلنا ان التحريرم - [01:41:44](#)

ان الصيد المحرم كل حيوان بري حلال متواحش كما ذكرنا سابقا الان هم محظيون وفي البحر الله جل في علاه لفت انتظارهم بذلك المشهد المهيوب قال واتقوا الله. اتقوا الله - [01:42:17](#)

اتقوا الله اي الوقاية من عذاب الله عز وجل. ذكرهم بالحشر قد واتقوا الله الذي اليه تحشرون الذي اليه تحشرون يوم القيمة.

يجمعكم الله عز وجل. فالحشر ولا يكون يوم القيمة الا لله. فلا يكون الى غيره. لان الله جل في علاه هو الذي يتولى - [01:42:46](#)

لا رقابهم وهو الذي يتولى اثابتهم. كما قال الله عز وجل انا اينا ايا بهم ثمان علينا حسابهم. نكتفي بهذا المقدار في درسنا القادم نتابع باذن الله تعالى الشرع. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:43:26](#)

وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:43:56](#)